نقيت المعنى الثاني وعينت في تقرير الترجمة المعنى الثالث قلت لا لان مراد الناظم
بقوله عن بعضهم هو الاضطراب المذكور في الترجمة الاولى والخلاف المذكور في الترجمة الثالثة ولا
يتاتى تقرير الخلاف الا بتعيين المعنى الثالث وعبر الناظم عن الرسم بالذكر مجازا بجامع الدلالة بكل
منهما فان قلت هلا جعل ضمير بعضهم للشيوخ الذين عينهم الناظم للنقل وبقي قوله
ذكرا محمولا على حقيقته قلت هو ظاهر اللفظ والابعد لما تقدم في الترجمة الاولى من جوهية
ارادة اتفاق الشيوخ المعينين للنقل وخلافهم الاعراب القول خبر مبتدا محذوف
تقديره هذا وفي متعلق بالقول وما واقعة على الحذف لنص يحيه به في الترجمة الاولى وقد
حرف تحقيق وجملة اتى صلة ما وفي البقرة وعن بعضهم متعلقان باتى وما عطف على ما الاولى
وهي واقعة على الحذف ايضا والجميع ذكرا جملة اخرى صلة ما وال في الجميع خلف ضمير كتاب المصاحف

قال — وحذفوا ذاك ثم الاشهر — وابن نجاح رغبا والابصر — ش

اخبر مع الاطلاق الشامل لشيوخ النقل ان كتاب المصاحف حذفوا الف ذلك والف الاشهر
وان ابا داوود حذف الف رغبا والابصر اي نقل حذفهما اما ذلك فجميع ما وردها الم ذلك وفي ال
عمران قال كذلك الله يفعل ما يشاء وقد تعدد فيها وبعدها وتنوع بالزيادة سابقة ولاحقة
نحو ذلكما مما علمني ربي ذلكم ازكى لكم واطهر فذلكن الذي لمتنني فيه واما الاشهر فجميع ما وردها ان لهم
جنت تجري من تحتها الانهر وهو متعدد فيها وبعدها نحو وسعوا انهرا واما رغبا ففيها سما
تقولوا راعنا وفي النساء وراعنا ليا بالسنتهم واما الابصر ففيها من المنوع بالزيادة وعلى
ابصرهم غشوة وقد تعدد فيها وبعدها نحو لعبرة لاولي الابصر وجعلنا لهم سمعا وابصرا
وافئدة قال في صدر البقرة من التنزيل وكتبوا ذلك بغير الف بين الذال واللام حيثما وقع
ثم نص على حذف الالف من الانواع الباقية في اماكنها قال ابو عمرو في فصل ما اجتمع عليه كتاب
المصاحف وكذلك اجمعوا على حذف الالف في قوله ذلك وذلكم وذلكن وشبهه من لفظه حيث
وقع تنبيه لا يندرج في ذلك وذلك برهانان ولا هذان خصمان لما حررناه عند قول
الناظم وفي الذكر البيت ان التنوع انما يكون بزيادة سابقة او لاحقة ولا يكون بنقصان
خلافا لمن زعم اندراج الاول متمسكا بان ابا داوود ليس له فيها الا الحذف لاقتصاره عليه حيث
تكلم عليه في محله واندراجه في المثنى عند الناظم يوهم ان فيه خلافا عند ابي داوود وما احتج به
غير صحيح اذ ليس اقتصار ابي داوود على حذف الف ذلك على تقدير تسليم اقتضائه تعيين الحذف
بالسوغ لخروجه من المثنى الاتي وهو من افراده ودخوله في المورد الذي ليس هو منه اذ هو عمل

باليد

باليد كيف واقتضاء اقتصاره على حذف وذلك لتعيين الخلاف فيه غير مسلم لما حررته في قاعدة
النقل عن ابي داوود ومنه كلام الناظم على المثنى وايضا فان قول ابي داوود بين الذال واللام يمنع دخول
المثنى لان الفه بين الذال والنون وحينئذ فلا يوخذ حكمه لابي داوود من لفظ ذلك قطعا وكذلك
الناظم وقال ابو عمرو في فصل ما اجتمع عليه كتاب المصاحف وكذلك حذفوها بعد الهاء
في قوله الانهر وانهرا حيث وقع وقال في التنزيل في ان لهم جنت تجري من تحتها الانهر بحذف
الالف حيثما وقع وكذلك انهرا ولا خلاف في اثبات الالف بعد الهاء في كلمة النهار اين ما اتت
وباي وجه تصرفت من كسر او نصب او رفع وقال في التنزيل ايضا الابصر
وابصرا وابصرهم بحذف الالف حيث ورد وكيفما جاء ولا خلاف بين المصاحف في
اثبات الف الانصار الذي هو من النصر حيث جاء معرفا او منكرا فان قلت هل
قول الناظم وحذفوا من الحكم المطلق كما قاله الشارح فيه وفي نظائره او من المقيد
كما عند غيره فالجواب الا يلتفت الى ما قاله الشارح قلت يصح ما قاله الشارح
ان كان ضمير حذفوا راجعا للكتاب المصاحف كما قرره هو به ويقرب مطابقته لضمير
بعضهم في الترجمة على ما اخترته في تقديرها واما ان جعل عائدا على شيوخ النقل
كما قد يؤيده قوله وابن نجاح رغبا فيمكن ان يكون من المطلق وان يكون من المقيد
على احد الاحتمالين المتقدمين في معنى الاطلاق من قوله والحكم مطلقا به اليهم انتهى
البيت الاعراب واو وحذفوا استئنافية وثم للترتيب المعنوي اعتبارا باول موضعي
المتعاطفين او للترتيب الذكري اذا اعتبرت جميع افراد منهما وابن نجاح عطف على واو عل
حذفوا بمعنى نقل الحذف فالحذف بالنسبة لفاعله حقيقة والى ما نسبوا به مجاز وفي
جواز مثل هذا خلاف محله اصول الفقه قال

وعنهما الكتب غير الحجر — والكهف في ثانيهما عن حجر
ومع لفظ اجل في الرعد — واول النمل تمام العد — ش

اخبر عن الشيخين بحذف الف الكتب نحو الم ذلك الكتب وهو متعدد فيها وبعدها
نحو والذين يبتغون الكتب فيندرج وان خالف في المعنى المذكور هنا لموافقته له
لفظا كما تقدم عند قوله وفي الذكر البيت ومنوع نحو الم كتب انزلنه اليك اقرا
كتبك فاما من اوتي كتبه بيمينه اقرءوا كتبيه ثم استثنى من لفظ الكتاب
بالاثبات تبعا للشيخين اربعة الفاظ اولها في كلام الناظم في الحجر وما اهلكنا

Copyright © King Saud University